الأدويـــــة المشـــــتـمـلـة
على الكحول والمخدرات

بقلـــــم

الدكتور/ أحمـد رجـائـي الجنـدي

الأمين العام المساعد للمنظمة الإسلامية

صفحة أبيض

بسم الله الرحمن الرحيم

الأدوية المشتملة على الكحول والمخدرات

خلق الله الإنسان وكرمه ﴿ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر﴾ الإسراء: ٧٠ ﷺ. وسخر له ما في الكون جميعا مصداقا لقوله سبحانه: ﴿وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعا منه﴾ الجاثية: ١٣ ﷺ وفي سورة لقمان ﴿ألم تروا أن الله سخر لكم ما في السموات وما في الأرض وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة﴾ لقمان: ٢٠ ﷺ. وأحل سبحانه وتعالى لهم الطيبات وحرم عليهم الخبائث مصداقا لقوله: ﴿يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات﴾ المائدة: ٤ ﷺ. وفي موضع آخر ﴿ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث﴾ الأعراف: ١٥٧ ﷺ. وهذا ما تميز به الإسلام بتحليله الطيبات وتحريمه الخبائث ولم تكن مسألة الغذاء والدواء تشغل بال المسلمين يوم كانت لهم السيادة على الأرض فهم أعلم بطعامهم حلاله وحرامه وهم يقومون على توفيره للناس بكل ما يتطلبه الأمر الحلال.

وبعد أن انقلبت موازين الأرض وأصبحت السلطة لأعداء الله على بني البشر وخضع المسلمون، حتى في تأمين رغيفهم ودوائهم إلى غيرهم وبعد أن أصيبت الأرض بانفجار سكاني لم تشهده البشرية في تاريخها، وبعد أن اعتدي الإنسان على بيئته فأفسدها ركن المسلمون لتوفير احتياجاتهم إلى الدول الغربية والشرقية التي لاتدين بالإسلام ولها عقيدتها المنحرفة، ولاتؤمن بالحلال والحرام فأنتجت غذاء حسب مواصفاتها هي ودواء، حسب معاييرها التي لا تخضع للشريعة الإسلامية؛ فكان البلاء العظيم يعم ديار المسلمين، فكم من مواد غذائية تنتج هناك لا يمكن قبولها بالمعايير الإسلامية، وكم من دواء صادر من معاملهم لايطابق معايير الشريعة

الإسلامية، ولا أدل علي ذلك من اجتماعنا هذا الذي يبحث فيما يبحث موضوع «الأدوية المشتملة على الكحول والمخدرات»، لكن قبل الاسترسال في موضوع البحث الموكل إليّ رأيت أن أبين بعض النقاط الهامة والمتعلقة بالحلال والحرام، حتى لايظن بعض ذوي النفوس الضعيفة من أعداء الإسلام أن الشريعة ضيقت الخناق على العباد بالتحريم، والعكس هو الصحيح، فالأصل في الإسلام التحليل إلا ما حرمه الله سبحانه وتعالى، وقد اختص رب العزة بهذا الأمر مصداقا لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «**ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن لينسى شيئا وتلا** ﴿$ّمّا كّانّ رّبَكّ نّسُيًا﴾ ﷺمريم: ٦٤رضي الله عنه»، وهذا الحديث رواه الحاكم وصححه وأخرجه البزار؛ إلا أن هناك منطقة شبهات بين الحلال والحرام مصداقاً لقول رسولنا الكريم: «**الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لايعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات؛ فقد استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه**».

ولا أدل على أهمية وخطورة تحريم الحلال وتحليل الحرام من عتابه سبحانه لرسوله الكريم في قوله: ﴿يّا أّيَهّا پنّبُيَ لٌمّ تحّرٌمٍ مّا أّحّلّ پلّهٍ لّكّ تّبًتّغٍي مّرًضّاتّ أّزًوّاجٍكّ $ّاللّهٍ غّفٍورٍ رّحٌيمٍ﴾ ﷺالتحريم: ١رضي الله عنه.

وما نحن فيه اليوم اعتقد بأنها منطقة المشتبهات التي تحتاج إلى اجتهاد السادة الفقهاء تبيانا للمسلمين أمور دينهم ودنياهم.

وفى ندوتنا هذه التي نجتمع لها اليوم مثال جديد على أمر من الأمور التي عمت بها البلوى. فالدواء يتناوله الصغير والكبير من عامة الناس وخاصتهم، وفى هذه الأدوية سواء مادتها الفاعلة أو مذيباتها أو صواغها أو مثبتاتها أو حافظاتها كثير مما يندرج في نطاق الشبهات، ويستدعي بل يستوجب الاجتهاد لبيان الحكم الشرعي في تداولها وتناولها.

وصحيح أن الله سبحانه وتعالى وله الحمد والمنة قد فتح لعباده باب الضرورة في إباحة المحظور، وصحيح أن الحاجة تنزل منزل الضرورة، ولكن ذلك يبقى مرتبطا بشرط أساسي وهو ألا يكون المرء باغيا ولا عاديا.

بعد هذه المقدمة البسيطة التي حاولت فيها توضيح بعض النقاط كمدخل للبحث، أعود للموضوع ملتزما بالنقاط والعناصر التي وصلتني من إدارة الندوة.

أولا: الخمر

التعريف:

١- الخمر لغة: ما أسكر من عصير العنب، وسميت بذلك؛ لأنها تخامر العقل، وحقيقة الخمر؛ إنما هي ما كان من العنب دون ما كان من سائر الأشياء[١]. قال الفيروز آبادي: الخمر ما أسكر من عصير العنب، أو هو عام، والعموم أصح، لأنها حرمت وما بالمدينة خمر عنب، وما كان شرابهم إلا البسر والتمر[٢].

وقال الزبيدي يشرح قول صاحب القاموس:(أو عام) أي: ما أسكر من عصير كل شيء، لأن المدار على السكر وغيبوبة العقل، وهو الذى اختاره الجماهير وسمي الخمر خمرا، لأنها تخمر العقل وتستره، أو لأنها تركت حتى أدركت واختمرت[٣].

فعلى القول الأول يكون إطلاق اسم الخمر على سائر الأنبذة المسكرة من باب القياس اللغوي لما فيها من مخامرة العقل[٤].

٢- واصطلاحا: اختلف الفقهاء في تعريف الخمر بناء على اختلافهم في حقيقتها في اللغة وإطلاق الشرع، فذهب أهل المدينة وسائر الحجازيين، وأهل الحديث كلهم، والحنابلة وبعض الشافعية إلى أن الخمر تطلق على ما يسكر قليله أو كثيره، سواء اتخذ من العنب أم التمر أم الحنطة أم الشعير أم

---

(١) لسان العرب مادة «خمر».

(٢) القاموس المحيط مادة: «الخمر».

(٣) تاج العروس مادة: «الخمر».

(٤) روضة الناظر، ص ٨٨ ط السلفية.

(٥) حديث: «**كل مسكر خمر - وكل خمر حرام**» أخرجه مسلم. (٣/١٥٨٧ ط الحلبي) وأبو داود (٤/٨٥ ط عزت عبيد).

غيرها؟ واستدلوا بقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: «**كل مسكر خمر، وكل خمر حرام**»[٥].

وبقول عمر رضي الله عنه:"أيها الناس: إنه نزل تحريم الخمر، وهي من خمسة: من العنب والتمر، والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل"[١].

وإن القرآن لما نزل بتحريم الخمر فهم الصحابة-وهم أهل اللسان- أن كل شيء يسمى خمرا يدخل في النهي، فأراقوا المتخذ من التمر والرطب ولم يخصوا ذلك بالمتخذ من العنب، على أن الراجح من حيث اللغة، كما تقدم هو العموم، ثم على تقدير المسلم؛ بأن المراد بالخمر المتخذ من عصير العنب خاصة، فإن تسمية كل مسكر خمرا من الشرع كان حقيقة شرعية، وهي مقدمة على الحقيقة اللغوية[٢].

وذهب أكثر الشافعية، وأبو يوسف ومحمد من الحنفية، وبعض المالكية إلى أن الخمر هي المسكر من عصير العنب إذا اشتد، أقذف بالزبد أم لا، وهو الأظهر عند الشرنبلالي[٣].

---

(١) الأثر عن عمر رضي الله عنه :"ايها الناس إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة ... أخرجه البخاري (١٠/ ٣٥، الفتح ط السلفية) ومسلم (٢٣٢٢، ط حلبي).

(٢) المغني ٩/١٥٩ وكشاف القناع ٦/١١٦ والمدونة، ٦/٢٦١ والروضة، ١٠/١٦٨ط المكتب الإسلامي، والخطابي على سنن أبي داود، ٤/٢٦٢-٢٦٣ط العلمية حلب، وحاشية البناني على شرح الزرقاني، ٤/١١٢، وفتح الباري، ١٠/٤٨ ط السلفية، وإحكام الأحكام لابن دقيق العيد مع العدة، ٤/٤٨٣-٤٨٤، وتفسير الرازي، ٤٢/ ٦ وما بعدها ط المطبعة البهية، والمنتقي للباجي، ٣/١٤٧، وأحكام القرآن للقرطبي، ٣/٥٢و٦/٢٨٦، وفتح القدير للشوكاني، ٢/٧٤ .

(٣) ابن عابدين ٥/٢٨٨ والشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، ٤/٣٥٣، وتحفه تحتاج، ٧/٦٣٦ دار صادر، والروضة١٠/١٦٨، ونهاية المحتاج، ٨/٩، وتفسير الآلوسي، ٢/١١٢، والطبري، ٢/٣٥٧، والكرماني شرح البخاري، ٢٠/١٤٠، وعمدة القاري، ٢١/١٦٦ وما بعدها.

(٤) اشتد: قوي تأثيره بحيث يصير مسكرا (ابن عابدين، ٥/٢٨٨).

(٥) قذف بالزبد: وهي بالرغوة «المرجع السابق».

(٦) ابن عابدين ٥/٢٨٨، وفتح القدير مع الهداية ٩/٢٦، وأسنى المطالب ٤/١٥٨ ط الميمنية بمصر، ومغني المحتاج ٤/١٨٦ .

وذهب أبو حنيفة وبعض الشافعية؛ إلى أن الخمر هي عصير العنب، إذا اشتد[٤] وقيده أبو حنيفة وحده بأن يقذف بالزبد[٥] بعد اشتداده[٦].

واشترط الحنفية في عصير العنب كونه نيئا.

يتبين مما سبق؛ أن إطلاق اسم الخمر على جميع أنواع المسكرات عند الفريق الأول من باب الحقيقة. فكل مسكر عندهم خمر. وأما الفريق الثاني والثالث، فحقيقة الخمر عندهم عصير العنب إذا غلى[١] واشتد عند الفريق الثاني، وقذف بالزبد عند الفريق الثالث.

وإطلاقه على غيره من الأشربه مجاز وليس بحقيقة.

(١) الغليان: الفوران من غير نار.

أحكام الخمر

٣- المراد بالخمر هنا جميع المسكرات جريا على مذهب الجمهور، وأحكامها ما يأتي:

الأول: تحريم شربها قليلها وكثيرها:

٤- ثبتت حرمة الخمر بكتاب الله وسنة رسوله وإجماع الأمة، أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْمَرُ $ٱلْمَيْسِرُ $ٱلأَنصَاب $ٱلأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَانِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ■●ژ٩٠ژ■ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَاوَةَ $ٱلْبَغْضَاءَ فِي ٱلْخَمْرِ $ٱلْمَيْسِرِ $ٱلصَّدِّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ $ٱعَنْ صَلَاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ ﷺ المائدة: ٩٠، ٩١ رضي الله عنه.

وتحريم الخمر كان بتدرج وبمناسبة حوادث متعددة، فإنهم كانوا مولعين بشربها، وأول ما نزل صريحا في التنفير منها قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ $ٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ $ٱمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ ﷺ البقرة: ٢١٩ رضي الله عنه.

فلما نزلت هذه الآية تركها بعض الناس، وقالوا: لا حاجة لنا فيما فيه إثم كبير، ولم يتركها بعضهم، وقالوا: نأخذ منفعتها، ونترك إثمها، فنزلت هذه الآية: ﴿لَا تَقْرَبُوا ٱلصَّلَاةَ $وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ﴾ ﷺ النساء: ٤٣ رضي الله عنه فتركها بعض الناس وقالوا: لاحاجة لنا فيما يشغلنا عن الصلاة، وشربها بعضهم في غير أوقات الصلاة حتى نزلت: ﴿يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا يَخْمَرُ $ٱلْمَيْسِرُ..﴾ الآية فصارت حراما عليهم، حتى صار يقول بعضهم: ما حرم الله شيئا أشد من

الخمر.

٥- وقد أكد تحريم الخمر والميسر بوجوه من التأكيد:

منهـا: تصدير الجملة بإنما.

ومنها: أنه سبحانه وتعالى قرنهما بعبادة الأصنام.

ومنها: أنه جعلهما رجسا.

ومنها: أنه جعلهما من عمل الشيطان، والشيطان لا يأتي منه إلا الشر البحت.

ومنهـا: أنه جعل الاجتناب من الفلاح، وإذا كان الاجتناب فلاحا كان الارتكاب خيبة وممحقة.

ومنها: أنه ذكر ما ينتج منهما من الوبال، وهو وقوع التعادي والتباغض من أصحاب الخمر والقمار، وما يؤديان إليه من الصد عن ذكر الله، وعن مراعاة أوقات الصلاة.

وقوله تعالى: ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾؟ من أبلغ ما ينهى به، كأنه قيل: قد تلا عليكم فيهما من أنواع الصوارف والموانع، فهل أنتم مع هذه الصوارف منتهون، أم أنتم على ما كنتم عليه، كأن لم توعظوا ولم تزجروا[1]؟

٦- وأما السنة فقد وردت أحاديث كثيرة في تحريم الخمر قليلها وكثيرها، وقد قال جماهير العلماء: كل شراب أسكر كثيره حرم قليله، فيعم المسكر من نقيع التمر والزبيب وغيرهما، لما تقدم من الآية الكريمة

(١) تفسير الزمخشري ١/٦٧٤-٦٧٥ نشر دار الكتاب العربي، وتفسير القرطبي ٦/٢٨٥ وما بعدها مطبعة دار الكتب، وتفسير الطبري ٧/٣١ وما بعدها ط مصطفى الحلبي، وتفسير الرازي ٢/١٧٩ وما بعدها المطبعة البهية، وتفسير الآلوسي ٧/١٥ وما بعدها الطباعة المنيرية.

(٢) حديث: «**كل شراب أسكر فهو حرام**» أخرجه البخاري (١٠/٤١- الفتح - ط السلفية) ومسلم (٣/١٥٨٥).

(٣) الحديث تقدم (ف ٤).

(٤) حديث: «**أنهاكم عن قليل ما اسكر كثيره**» اخرجه الدار قطني (٤/٢٥١- ط دار المحاسن بالقاهرة)، والنسائي: (٨/٣٠١- ط المكتبة التجارية)، والمنذري في مختصر السنن (٥/٢٦٧ نشر دار المعرفة).

ولـلأحاديث الشريفة التالية:

عن عـائشـة رضـي اللّه عنهـا أنه - صلـى اللّه عليـه وسلم - قـال:«**كل شراب أسكر فهو حرام**»[٢].

وقال - عليه الصلاة والسلام -: «**كل مسكر خمر، وكل خمر حرام**»[٣].

وعن سعد بن أبى وقاص أنه - صلى اللّه عليه وسلم - قال: «**أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره**»[٤].

وعن النبي - صلى اللّه عليه وسلم - أنه قال: «**ما أسكر كثيرة فقليله حرام**»[١].

وقال - عليه الصلاة والسلام -: «**كل مسكر حرام وما أسكر منه**

---

(١) حديث «**وما أسكر كثيره فقليله حرام**» أخرجه ابن ماجة (٢/١١٢٥- ط الحلبي) والدار قطني، وابن حجر في الفتح، ١٠/٤٣- ط السلفية.

(٢) الفرق «بفتح الراء» مكيال يسع ستة عشر رطلا، والفرق «بالسكون» هو ما يسع مئة وعشرين رطلا، وهو المراد في الحديث: «النهاية لابن الأثير، ولسان العرب، مادة: فرق.

(٣) حديث: «**كل مسكر حرام، وما أسكر منه الفرق، فمل الكف منه حرام**» أخرجه أبو داود والترمذي وابن حبان من حديث عائشة رضي اللّه عنها، قال الترمذي: هذا حديث حسن، وأقره المنذري قال الشوكاني: أعله الدار قطني بالوقف «عون المعبود ٣/٣٧٩ ط الهند، وتحفة الأحوذي ٥/٦٠٧ نشر المكتبة السلفية، وموارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان ص ٣٣٦ نشر دار الكتب العلمية، ونيل الأوطار ٦٦،٩/٦٥ نشر دار الجبل ١٩٧٣م).

(٤) حديث: «**نهي عن كل مسكر ومفتر**» أخرجه أبو داود من حديث أم سلمة رضي اللّه عنها، قال المنذري: فيه شهر بن حوشب وثقه الإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وتكلم فيه غير واحد قال: الشوكاني: هذا حديث صالح للاحتجاج به. قال: عبد القادر الأرناؤوط محقق جامع الأصول: وفي سنده ضعف وقد حسنه الحافظ في الثقات: كان يدلس وقد عنعنه (عون المعبود ٣/٣٧٠-٣٧٧ ط الهند، وجامع الأصول ٥/٩٣ نشر مكتبة الحلواني، وتهذيب التهذيب ٢/٤٣٢-٤٣٤ ط دار صادر).

قال الخطابي: المفتر كل شراب يورث الفتور والخدر في الأعضاء، وهذا لاشك؛ أنه متناول لجميع أنواع الأشربة المسكرة (التفسير الكبير ٦/٤٥).

(٥) مغني المحتاج ٤/١٨٧، والمغني ٨/٣٠٤ والمدونة ٦/٢٦١، وكشاف القناع ٦/١١٧ والتفسير الكبير ٦/٤٥).

الفرق(٢) فملء الكف منه حرام»[٣].

وعن أم سلمة قالت: «نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن كل مسكر ومفتر»[٤].

فهذه الأحاديث كلها دالة على أن كل مسكر حرام، ومنها ما يدل على تسمية كل مسكر خمرا، وهو قوله - صلى الله عليه وسلم -: «**كل مسكر خمر**».

كما يدل بعضها؛ على أن المسكر حرام لعينه، قل أو كثر، سكر منه شاربه أو لم يسكر، وهذا عند الجمهور[٥].

وذهب الحنفية؛ إلى أن النيء من عصير العنب إذا غلى واشتد عند الصاحبين، وقذف بالزبد عند أبى حنيفة، هو الخمر التي يحرم شرب قليلها وكثيرها؛ إلا عند الضرورة، لأنها محرمة العين، فيستوي في الحرمة قليلها وكثيرها.

أما عصير غير العنب والتمر، أو المطبوخ منهما بشرطه، فليس حراما لعينه[١] ومن هنا؛ فلا يحرم إلا السكر منه كما سيأتي تفصيله.

وأما السكر والفضيخ ونقيع الزبيب، فيحرم شرب قليلها وكثيرها باتفاق الفقهاء، لما تقدم من الأحاديث، ولقوله - عليه الصلاة والسلام -: «**الخمر من هاتين الشجرتين**» وأشار عليه الصلاة والسلام إلى النخلة والكرامة، والذي هاهنا هو المستحق لاسم الخمر، فكان حراما، هذا إذا كان عصيرها نيئا غير مطبوخ، وغلى واشتد عند الصاحبين، وقذف بالزبد عند أبي حنيفة.

أما المطبوخ من هذه الأشياء؛ فسيأتي حكمه عند الأحناف.

---

(١) هذه الأشياء تصنع من التمر أو من العنب كما تقدم.

ثانيا:

استخدام الكحول منذ فجر التاريخ

يستخدم الكحول منذ فجر التاريخ ابتداء من المواد المتخمرة التي تحتوي على نسبة قليلة من الكحول.

والكحول أدخله العرب في العلاج وصناعة الدواء واسمه الإنجليزي مستمد من الاسم العربي.

وكان يعتقد خاصة في الدول الغربية بأنه علاج لجميع الأمراض، ولذلك سمي: (ويسكي) وهي كلمة مشتقة من اليونانية ومعناها «إكسير الحياة».

ثم ما لبث أن ثبت عدم صحة هذا الادعاء - إطلاقا - نتيجة الأبحاث التي أجريت عليه.

ثالثا:

التأثيرات الفارماكولوجيه للكحول

(١) تأثيراته على الجهاز العصبي:

يتوهم كثير من العامة بأن الكحول له تأثير منبه والحقيقه؛ أن الكحول له تأثير مثبط للجهاز العصبي المركزي، ولكنه مثل بقية مثبطات الجهاز العصبي، فإن ما يظهر من تنبيه هو بسبب تثبيط مراكز الإحباط في المخ، وأول هذه المراكز المثبطة هي المعتمدة على التدريب والذاكرة ويبدأ الشخص في فقد معالم شخصيته من الهذيان وعدم المقدرة على التركيز والإتيان بأعمال وكلمات غير مفهومة ولا متوقعة، كما أن مزاجه العام يكون غير مستقر وغير متوقع، تقترن هذه التغيرات بخلل في الأجهزة الحركية وبزيادة جرعة الكحول يؤثر ذلك على جميع الجهاز العصبي ويصاب الشخص بحالة عامة من التخدير.

وللإدمان على الكحول آثار خطيرة على الجهاز العصبي والقوى العقلية، وقد يؤدي إلى تدمير المخ وفقد كل الوظائف المتعلقة به، بالإضافة إلى تأثيره على الأجهزة المختلفة بالجسم والتي سيأتي ذكرها فيما بعد:

التنفس:

إذا أخذت المشروبات الكحولية بكميات متوسطة فإنها، يمكن أن تنشط التنفس، أو تثبطه.

النوم:

تعاطي الكحوليات له تأثير على زيادة وقت النوم وكميته واستقراره ولكن تختلف من شخص لآخر.

القلب والأوعية الدموية:

كان من المعتقد - سابقا -؛ أن تعاطي الكحوليات بكميات صغيرة يؤثر على القلب أو على الأعضاء المختلفة، ولكن ثبت عكس ذلك تماما، وفي الأشخاص الطبيعيين والغربيين الذين يتعاطونه بجرعات بسيطة يسبب

هبوطا في الجهاز الدوري. أما في المتعاطي المزمن للكحول فإنه يسبب تدهورا خطيرا يبدأ بتثبيط وظائف عضلة القلب إلى مرحلة تتميز بضعف المقدرة على ضخ الدم ويحدث تضخم القلب وتظهر أعراض التكافؤ. وقد ثبت أن استعمال الكحول لفترة طويلة وبكميات كبيرة يؤدي إلى تدهور كامل لعضلة القلب وهذا التدهور لا يمكن إصلاحه ويمكن أن يكون ذلك مفسرا سبب انتشار هذه الظاهرة في الغرب.

الطاقة:

تعاطي الكحوليات بكميات قليلة يسبب اتساع الأوعية الدموية خاصة تحت الجلد والتي بدورها تضخ كميات كبيرة من الدم ويسبب ذلك الشعور بالدفء واحمرار الجلد.

وهذا التأثير يسبب تثبيط الجهاز الحركي المركزي بالإضافة إلى التأثير المباشر للكحول على جدار الأوعية الدموية.

ولكن ليس للكحوليات أي تأثير على كميات الدم للشرايين المغذية للقلب، باتساع الشرايين الموجودة أسفل الجلد تندفع الدماء بالبرودة، ويشعر المتعاطي بالدفء، ولكن سرعان ما يعرق، وبجفاف العرق يشعر بصورة أسرع من الشخص العادي، خاصة إذا علمنا بأن جهاز ضبط الحرارة المركزي بالجسم يكون مثبطا.

الجهاز الهضمي:

الإفرازات المعدية مثلها مثل اللعاب يتم تنبهها بالطرق الطبيعية بالكحول خاصة إذا كان الشخص يحبه.

وقد يكون تأثيره على المعدة راجعا لتنبيهه نهايات (Sensory) البراعم الإحساسية الموجودة في نهاية اللسان، وبالتالي يمكنه إفراز مادة الحسيزين

ويجب ملاحظة أن إفرازات المعدة بسبب الكحول تتميز بارتفاع نسبة الحامض فيها، ومما قد يؤدي إلى الإصابة بالقرحة المعدية.

ويسبب كذلك التهابات الحلق والإثنى عشر والتهاب البنكرياس الحاد والمزمن.

الكبد:

يؤدي استخدام الكحول لتدمير الكبد ويصاب بعد ذلك بالتليف كمرحلة أولى قبل إصابته بالسرطان.

أثر الكحول على الماسخ (TERATOGENIC).

تأثيره على الجينات:

هذا التأثير ظل غير معروف لسنين طويلة وأخيرا عرف عام ١٩٨٨م، وله تأثير على الجهاز العصبي، ولعل أهمها إصابة الجنين بانخفاض مستوى الذكاء وأمراض أخرى للجهاز العصبي، وقد يؤدي إلى الإجهاض وبطء النمو له ويجعل له وجها مميزا يميز به أشياء كثيرة غير طبيعية وأشياء أخرى داخلية قد لاتكتشف في حينها، وكل هذه الأمور ترجع لتأثير الكحول على نمو الجنين وأثره المباشر على جهازه العصبي والأجهزة المختلفة، والأطفال المولودون الذين يعانون من هذه المشاكل يمكن أن يكون لديهم مشاكل في جهازهم المناعي مما يعرضهم لمخاطر الإصابة بأمراض كثيرة.

ولذلك؛ فإن الأطباء يمنعون شرب الكحوليات أثناء الحمل، وتقدر نسبة حدوث مثل هذه المضاعفات من بين كل ٣ أطفال يولدون مصابين بهذه المشاكل إذا كانت الأم تتعاطى الكحول، بينما نسبتها في الحالات العادية تتراوح بين ١ في كل ٣٠٠ حالة إلى ١ في كل ٢٠٠٠ حالة.

تأثير الكحول على الجوانب الجنسية:

من الشائع بأن الكحول له تأثير جنسي للذكور، ومع ذلك؛ فقد لوحظ بأن العملية الجنسية تكون مصحوبة بالعنف لمتعاطي الكحوليات، ولكن الأبحاث دلت؛ على أن هذه مجرد نشوة. وأما العملية ذاتها فحولها شكوك وقد دلت التجارب؛ بأن الكحول يقلل استجابة الذكر والأنثى للجنس وثبت أن الإدمان يؤدي إلى الإنعاظ والعقم، وذلك بسبب التأثير المدمر للكحول على الكبد: المصنع الرئيسي لبعض الهرمونات بالإضافة إلى تأثيره على الخصية.

الكلى:

للكحول صفة إدرار البول.

تفاعله مع بعض الأدوية:

يتفاعل الكحول مع كثير من الأدوية؛ إما بزيادة فاعليتها ويمكن أن ينتج عن ذلك تسمم للمريض أو بتقليل فاعليتها وبذلك لا يستفيد المريض من الدواء الاستفادة المطلوبة.

رابعا: استخدام الكحول الطبية:

للكحول استخدامات كثيرة:

١- خارجيا:

(أ) كمطهر لقتل الجراثيم والمكيروبات.

(ب) كمذيب للزيوت الطيارة كمطهر (الكولونيات).

٢- داخليا:

(أ) لعلاج التسمم بالكحول المثيلي.

(ب) كمذيب لبعض المواد الفعالة في المستحضرات الصيدلية وبعض المشروبات الغازية.

(ج) كمادة حافظة للمواد الصيدلية.

سمان مرخصان يتناولهما الإنسان: الكحول، والتدخين يجدهما كل من يطلبهما ويسعى إليهما.

يقول كتاب (ثورة الغذاء) طبعة ١٩٩١م «لو قارنا الخمر بالهيروين؛ فإن معاناة البشرية من الخمر تفوق معاناتها من الهيروين».

يقول البرفسور شوكيت وهو أستاذ الأمراض النفسية في جامعة كاليفورنيا ومدير مركز الأبحاث المتعلقة بالإدمان على الكحول: إن ٩٠٪ من المواطنين في الولايات المتحدة يشربون الخمر، وإن ٤٠-٥٠٪ من الرجال هناك مصابون بمشاكل عابرة ناجمة عن المسكرات، وإن ١٠٪ من الرجال و٣-٥٪ من النساء مصابون بإدمان الكحول.

ويقدر خبراء جامعة كاليفورنيا "أن ١٥ مليون أمريكي يشرب أكثر من كأسين من البيرة أو ما يعادلها من أنواع الخمور الأخرى يومياً». واستنادا إلى المعهد الوطني الأمريكي للإدمان على الخمر؛ فإن من يشرب مثل تلك الكمية يعتبر مفرطا في شرب المسكرات، وأن ١٨٪ من هؤلاء يشرب أكثر من ٤ كؤوس من البيرة، أو ما يعادلها يوميا، وهذه الفئة مهددة بالإدمان الخطير على الكحول.

خسائر أمريكا من مشاكل المسكرات:

جاء في كتاب (سيسل) الطبي الشهير طبعة ١٩٩٢م؛ بأن الخسائر الكلية الناجمة عن مشاكل المسكرات في أمريكا بلغت ما قيمته ١٣٦ بليون دولار في العام الواحد، ويقدر الخبراء أن ربع الحالات التي تدخل المستشفيات الأمريكية سببها أمراض ناجمة عن شرب المسكرات، الخمر القاتل الثاني في أميركا.

وتقول «دائرة معارف جامعة كاليفورنيا للصحة»: يعتبر الخمر حاليا القاتل الثاني بعد التدخين في أمريكا، فشرب المسكرات هناك يسبب موت أكثر من ١٠٠,٠٠٠ شخص سنويا والخمر وحده مسؤول عن أكثر من نصف

الوفيات الناجمة عن حوادث الطرق في أمريكا (والبالغة ٥٠٠٠ شخص سنويا).

وليس هذا فحسب؛ بل إن الخمر مسؤول عن إصابة أكثر من نصف مليون شخص بحوادث السيارات في أمريكا في العام الواحد، وأما في البيوت فالمسكرات مسؤولة عن كثير من حرائق البيوت وسقوط شاربي الخمر على الأرض أو غرقهم أثناء السباحة.

وتتابع دائرة المعارف القول: والمسكرات لاتسبب المشاكل في البيوت أو على الطرقات فحسب، بل إن خسائر أمريكا من نقص الإنتاج وفقدان العمل نتيجة شرب الخمر تزيد على ٧١ بليون دولارا سنويا، ناهيك عن الخسائر التي لا تقدر بثمن من مشاكل نفسية وعائلية واجتماعية، وفي أمريكا يحث كتاب الجرائد والمجلات الأمريكية الناس على منع تقديم المسكرات قبل العشاء أثناء الحفلات التي يقيمونها، ويطالبون بمصادرة مفاتيح السيارات من المفرطين في شرب الخمر حتى لا يقودوا أنفسهم إلى الموت.

بريطانيا: ذكرت المجلة البريطانية للإدمان:

أن الخسائر الناجمة عن مشاكل الكحول الطبية بلغت ٦٤٠ مليون جنيه إسترليني في العام الواحد، وأن الخسائر الإجمالية الناجمة عن شرب المسكرات تقدر بـ ٢٠٠٠ مليون جنيه إسترليني في العام الواحد.

وذكرت مجلة اللانست البريطانية:

أن ١٢٪ من المرضى الذين يدخلون المستشفيات في إنجلترا، يدخلون بسبب مشاكل ناجمة عن المسكرات، ويذكر المقال الأخير - أيضا -: أن مئتي ألف شخص يموتون سنويا في إنجلترا بسبب الكحول، فقد تضاعف استهلاك الكحول في إنجلترا خلال الثلاثين عاما الماضية، وارتفعت نسبة الوفيات والاختلاطات الناجمة عنه بنسبة مماثلة.

وجاء في مقال نشرته المجلة البريطانية للإدمان: أن مصاريف المحاكم

التي جرت بسبب القضايا المتعلقة بالكحول بلغت أكثر من ١٦ مليون جنيه إسترليني في العام الواحد.

يقول كتاب الغذاء الآمن طبعة ١٩٩١م: «إن نصف عدد الجرائم في بريطانيا يقوم بها أناس سكارى وثلث حوادث السيارات تحدث بسبب الخمر، والخمر مسؤول عن ثلثي حالات الانتحار في إنجلترا وخمس حالات الاعتداء الجنسي عند الأطفال، ونصف الوفيات الناجمة عن الحريق، وثلاثة أخماس تراجع ضربات الرأس الخطرة وثلث حوادث البيوت».

ويقدر الخبراء الإنجليز: إن واحدا من كل أربعة رجال وامرأة من كل عشرة نساء يشربون المسكرات إلى درجة تعرضهم لفقدان عوائلهم أو عملهم أو صحتهم أو أصدقائهم أو الأربعة معا.

وكما جاء في المصدر السابق؛ فإن خسائر بريطانيا الإجمالية من جراء المسكرات تبلغ ٢٠ بليون جنيه إسترليني في العام الواحد. ويشمل هذا الرقم الخسائر الناجمة عن التغيب عن العمل بسبب المرض والبطالة، وكلفة دخول المستشفيات.

ويعد الإيطاليون والأستراليون والألمان والفرنسيون أكثر الناس إدمانا على الخمر، ولهذا؛ نجد عندهم أعلى مستوى لحدوث الأمراض الناجمة عن الخمر فنسبة حدوث تشمع الكبد في فرنسا تبلغ ١٧ ضعف ما هي عليه في بريطانيا.

الخمر يزداد انتشارا في العالم:

ذكرت مجلة الطب في مقال نشر عام ١٩٨٩م: أن استهلاك الخمر في الخمسينات والستينات والسبعينات، قد تزايد في العالم تزايدا مريعا. وقد تضاعف استهلاك الخمر في بريطانيا ما بين عام ١٩٤٩م و١٩٧٩م، وفي هولندا بلغ استهلاك الكحول ثلاثة أضعاف ما كان عليه في أوائل الخمسينات، ومع تزايد شراب الخمر منذ الحرب العالمية الثانية تكاثرات

الأمراض والمشاكل التي يسببها الخمر، فهناك علاقة وثيقة بين شرب الخمر ونسبة الوفيات الناجمة عن تشمع الكبد.

علاقة الخمر بالكحول:

الكحول: مادة كيميائية تعرف عليها الإنسان عند تخمر المواد السكرية، فمن بين نواتج عملية التخمر هو الكحول. وقد اكتشفها العلماء المسلمون وأسموها بالكحول وبعضهم يطلق عليه اسم: الغول، وهناك أنواع كثيرة من الكحول ولعل أشهرها في الاستعمالات ثلاثة: الكحول الإيثلي، والكحول المثيلي، وكحول الأيزوبروبيلي.

إلا أن الكحول الإثيلي هو المستخدم في الأشربة سواء أكانت الناتجة من التخمر أم المستحضرات الصيدلية، نظرا لقلة سميته عن الصنفين الآخرين فالكحول المثيلي يسبب العمى ويؤدي إلى تلف سريع للكبد.

ولذلك؛ فإن الشركات المنتجة للكلولونيات تستخدم الكحول المثيلي في مستحضراتها؛ حتى لا يقدم على شربها مدمني الخمر في الدول المحظور تداولها.

وتستخدم الأنواع الثلاثة من الكحول في مجال التعقيم والتطهير:

الأحاديث التي وردت في منع التداوي بالخمر:

الحديث الجامع الشامل في التعريف بالخمر وتحريم تداولها هو ما أخرجه الشيخان وأبو داود والترمذي؛ **(كل مسكر خمر وكل خمر حرام)**.

وحديث أبى داوود والترمذي عن جابر رضي الله عنه، قال: قال صلى الله عليه وسلم: «**ما أسكر كثيره فقليله حرام**» «**فملء الكف منه حرام**» أخرجه الشيخان وأبو داود والترمذي والنسائي ومالك وحديث أم سلمة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن **كل مسكر ومفتر**.

وحديث مسلم في صحيحه وأبى داوود في السنن والترمذي في الجامع الصحيح وابن ماجة عن وائل بن حجر؛ أن طارق بن سويد الحضرمي - رضي الله عنه - سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الخمر يجعل في الدواء فقال «**إنها داء وليست بدواء**»، وفي صحيح مسلم عن طارق بن سويد الحضرمي قال: يا رسول الله إن بأرضنا أعنابا نعصرها فنشرب منها قال لا، فراجعته، قلت إنا نستشفي للمريض قال: «**إن ذلك ليس بشفاء ولكنه داء**».

وأخرج البخاري في صحيحه عن عبد الله بن مسعود: رضي الله عنه يرفعه قال «**إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم**».

نجاسة الكحول:

يستخدم الكحول في إذابة بعض المواد العلاجية وبدائلها:

(أ) الاستخدام الخارجي:

يستخدم الكحول كمذيب للزيوت الطيارة لإنتاج الكولونيات، كذلك يستخدم في تحضير بعض المواد المطهرة والقاتلة للجراثيم مثل صبغة اليود، والبعض يصفه بالنجاسة وهذه الصفة تتناقض مع ما يقوم به من قتل للجراثيم وتطهير ما يصل إليه. إذ أن النجاسة مرتبطة بالمواد المستقذرة، لذلك فإن النجاسة هنا قد تكون نجاسة معنوية كما جاء في الآية الكريمة (سورة المائدة ٩٠)، فالمعلوم أن الميسر والأنصاب والأزلام ليست نجسة العين، وما يروج له البعض من استخدام الأنواع الأخرى من الكحول بدلا من الكحول الإثيلي كمادة مطهرة ادعاء لا أساس له من الصحة، فالكحول الإثيلي لا يختلف في ذلك عن بقية أنواع الكحول.

نقطة هامة يجب ذكرها بأن للكحول مصادر كثيرة منها تخمر المواد السكرية ويمكن الحصول عليه من التقطير الإتلافي للخشب والبترول وغير

ذلك والأخيرة، هي المصادر المستخدمة حاليا لجودة إنتاجها ورخص سعرها بالمقارنة من استخراجه من المواد المتخمرة.

(ب) الاستخدام الداخلي:

الكحول الإثيلي يعتبر من أحسن المواد المذيبة للمواد الطيارة والحافظة وبعض المواد الصيدلانية التي لا تذوب في الماء.

ولذلك يستخدم بنسبة قليلة جدا كمذيب للمواد الطيارة ومكسبات الطعم والرائحة في المشروبات الغازية مثل الكوكا كولا والبيبسي كولا وغيرهما، فإذا لم يستخدم الكحول لإذابة مكسبات الطعم والرائحة؛ فإنها ستطفوا على السطح ولا يستساغ شرب هذه المشروبات.

كذلك يستخدم الكحول كمذيب للمواد الحافظة لبعض المواد الغذائية والأشربة الدوائية ويسبب عدم استخدام الكحول كمذيب للمواد الحافظة تلف الأغذية والأدوية.

كذلك يستخدم الكحول لإذابة بعض المواد الفعالة في بعض المستحضرات الصيدلانية والتي لا تذوب في الماء مثل خلاصات وصبغات النباتات الطبية، وإذا لم يستخدم الكحول كمذيب؛ فإن المواد الفعالة وهي الغالب سامة يمكن أن تضر متعاطيها. وقد تؤدي إلى التسمم وقد يؤدي ذلك لوفاته.

مضاعفات استخدام الكحول: في المستحضرات الصيدلانية:

يستخدم الكحول في المستحضرات مثل الالكسيرات والمخاليط والخلاصات والأصباغ كمذيب أو مادة حافظة بنسب مختلفة، وفيما يلي أمثلة عن المستحضرات الصيدلية التي يستخدم فيها الكحول ونسبته المئوية فيها.

١- الإلكسيرات : ELIXIRS :

أ - فينوباربتـــــون	٤٠ ٪
ب- بارا سيتامـــول	١٢ ٪
ج- دايفين هيدرامين	١٢ ٪
د- الإفيدريـــــن	١٥ ٪
هـ- تربين هيـدرات	٤٣ ٪

٢- الأرواح: SPIRITS:

وتتراوح نسبة الكحول فيها بين ٧٠-٩٠ ٪ ويستخدم كميات قليلة جدا من هذه الأرواح لإضافتها كمكسبات للطعم أو الرائحة.

٣- الخلاصات والأصباغ:

وتتراوح نسبة الكحول بين ٤٠-٨٠ ٪، وتستخدم هذه الخلاصات والأصباغ بكميات قليلة تضاف إلى المواد الغذائية أو الأدوية.

وهنا يجب توضيح أمور ثلاثة:

الأول: أن إضافة الكحول في المستحضرات الغذائية والدوائية ليس بغرض الإسكار؛ فلكي تسكر هذه المواد يجب استخدام كميات كبيرة منها وهذا سيؤدي إلى التسمم وقد تصل إلى الوفاة.

الأمر الثاني: أن الكحول يضاف بكميات قليلة، ولذلك؛ فإنه يستهلك في المستحضر الغذائي والدوائي، وينطبق عليه قاعدة الاستهلاك.

الأمر الثالث: يجب أن يكون معلوما؛ بأن الخمر ليست هي الكحول.

فالخمر هي نتيجة تخمر مواد سكرية أيا كان مصدرها عنبا أو قصبا أو خبزا أو غير ذلك فهذه العملية تنتج مئات المواد الكيميائية والتي من بينها الكحول، وطعم الخمر يختلف من مادة إلى أخرى وطريقة تخميرها ووعاء التخمير ومدة التخمير ولذلك، فإن لكل نوع من أنواع الخمور طعمها الخاص بها نتيجة اختلاف إنتاج التخمير.

ورغم أن الكحول هو المادة الرئيسية في الخمر وهو المسبب في الإسكار؛ إلا أننا لا يمكننا إطلاق كلمة الكحول على الخمر أو العكس فكلاهما يختلف عن الثاني.

وهذه ليست دعوة للتوسع في استخدام الكحول في المستحضرات الغذائية والدوائية ولكنه سرد لحقائق لم يجد العالم حلا لها حتى الآن.

فالعالم الغربي الذي يروج للخمر تنبه الآن إلى مخاطر استخدام الكحول في المستحضرات الصيدلية خاصة على الأم الحامل وتأثيره المباشر على نمو مخ الجنين وأصابته بعد ذلك بالإدمان.

لذلك أصدرت منظمة الصحة العالمية قرارها في عام ١٩٨٧م في دورتها الأربعين (ص.ع ٤٠-٣٢ البند ١٨-٢) من جدول الأعمال ١٥ مايو ١٩٨٧م.

وتبنت المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية هذا الموضوع لدى الدول العربية والإسلامية، فأصدر مجلس وزراء الصحة العرب قراراً في دورته الثانية عشرة:

قرار رقم (١٦)

بشأن: الحد من الكحول الإثيلي في الدواء

بعد الاطلاع على مذكرة الأمانة الفنية فى الموضوع وعلى القرار

رقم (١٤) للمكتب التنفيذي بدورته (٥١) وعلى قرار المجلس التنفيذي

لمنظمة الصحة العالمية رقم ١٧ بدورته ٧٩ وبعد المناقشة:

قـــــــرر

١- التأكيد على وزارات الصحة العربية التي لم تزود الأمانة الفنية بالخطوات المتخذة من قبلها لتنفيذ قرارات المجلس ومكتبه التنفيذي

بشأن الحد من استعمال الكحول الإثيلي فى الدواء سرعة إرسال هذه الملاحظات إلى الأمانة الفنية.

٢- الطلب من الدول العربية تبني القرار رقم (١٧) الصادر عن المجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية بدورته ٧٩ وذلك خلال مناقشة موضوع استعمال الكحول في الأدوية في الدورة (٤٠) لجمعية الصحة العالمية.

٣- توجيه الشكر للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية للجهود التي تبذلها في هذا المجال، (استبعاد الكحول من المستحضرات الصيدلية).

نبذة مختصرة عن الأسباب التي دعت المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية ومنظمة الصحة العالمية ومجلس وزراء الصحة العرب ليتسنى التخلص من الكحول في المستحضرات الصيدلية.

أولاً: أضرار وجود الكحول في المستحضرات الصيدلية:

١- Hyperacidity and gastritis which may lead to gastric ulcer (١-٣).

٢- Liver Cirrhosis (١-٣).

٣- C.N.S depression.(١-٣).

٤- Impairs protein metabolism in the liver and depress the synthesis of whole liver protein (٤-٧).

٥- Reduction in brain weight, amount of protein and cell number in the brain due to changes in the activity of Lysosomal enzymes, (٨).

٦- Effect of Zinc and copper metabolism, (٩) which impaired wound healing (١٠) and lymphocytes function which affect immunr re - spons (١١).

الجهود المبذولة لاستئصال الكحول من المستحضرات الصيدلانية:

١- قامت المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت لدراسة استئصال الكحول من المستحضرات الصيدلانية ونجحت في العديد من المستحضرات؛ إلا أن البحث توقف نظرا لضعف الإمكانات.

ولذلك؛ فيجب على الجهات الإسلامية المعنية مثل رابطة العالم الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية الاهتمام بمثل هذه الأمور الهامة تحت شعار «دواء بدون كحول».

٢- شركات الأدوية العالمية تقوم الآن بمحاولات دائبة لاستئصال الكحول من المستحضرات الصيدلانية خاصة للأطفال والحوامل كلما أمكن ذلك.

نقطة أخيرة أحب أن أوضحها؛ وهي أن المناقشة في الجزء السابق تركزت على إضافة الكحول إلى الغذاء والدواء، ولكن ماذا لو عرفنا أن العصائر التي لم يضف إليها الكحول تحتوي على نسبة من الكحول نتيجة تحلل المواد السكرية فيها.

بل إن لبن الزبادي يحتوي على نسبة تصل إلى ٣ ٪، لذا يجب على الدول العربية والإسلامية الاعتماد على أنفسها في إنتاج غذائها ودوائها حسب عقيدتها الإسلامية وبما يتماشي مع الشريعة الإسلامية في الغذاء، فأية أمة لاتملك غذاءها ودواءها لا تملك قرارها.

GOODMAN S GILMAM'S.
THE PHERMACLLEFICEL BASIS THEROPENTICS.
V٠I.IP ٣٧٠.

ثانيا: استخدام الأدوية المخدرة في العلاج

١- تعريف المواد المخدرة:

(أ) التعريف اللغوي:

في لسان العرب: الخدر من الشراب والدواء فتور وضعف يعتريان الشارب، والخدر معناه؛ الكسل والفتور.

(ب) التعريف القانوني:

لايوجد تعريف للمخدرات بمعناها الدقيق، ولعل السبب في ذلك أن اصطلاح «المواد المخدرة» مصطلح لا ينطبق بمعناه الحرفي واللغوي على كثير من المواد. فالمفروض أن يقع تحت هذا المصطلح المواد التي تستر العقل والحركة وتعطي شعورا بالنشوة، إلا أننا نجد أن القوانين المدنية تعامل المواد المنبهة معاملة المواد المخدرة.

ولذلك فإننا نجد تحت عنوان المواد المخدرة النص التالي:

«تعتبر المواد الواردة في الجدول رقم (×) جواهر مخدرة» وعليه فإن الأوفق أن تسمى هذه المواد (المواد المؤثرة عقليا ونفسيا) سواء أكانت مخدرة أم منبهة للجهاز العصبي؛ لأنها في النهاية تحدث عادة أو إدمانا ويتحول متعاطيها إلى شخص يعتمد على مثل هذه المواد، لإعادة الخلايا إلى حالتها الطبيعية لتقوم بوظائفها التي اختلت نتيجة تعاطيه لمثل هذه المواد.

(ج) التعريف الفقهي:

بالاطلاع على كتب الفقه المختلفة نجد؛ أنها جميعها شملت هذه المواد بتعريفات؛ إن اختلفت في اللفظ اتفقت في المعنى، ورغم أن التعريفات كلها انصبت حول النباتات التي تسبب هذا الأثر لتوافرها في ذلك الوقت؛ فإن التعريفات التي وضعوها كانت شاملة بحيث يقع تحتها الجواهر الفعالة المستخلصة في حالة نقية من النباتات أو نصف المصنعة أو المشيدة كيميائيا.

وسوف أكتفي بتعريف جامع، هو تعريف الإمام القرافي الذي وضع تعريفا للمفتر بأنه: هو كل مخدر للجسم وإن لم ينته إلى حد الإسكار كالبنج ونحوه.

وقد قسمها إلى ثلاثة فروع:

١- المسكرات.

٢- المفسدات.

٣- المرقدات.

١- المسكرات: ما غيب العقل دون الحواس مع نشوة وفرح مثل الخمر.

٢- المفسدات: ما غيب العقل دون الحواس بدون نشوة كعسل البلاذر وهو حب الفهم (Semecarpus anacardium) وجاء في كتاب تذكرة داود الأنطاكي هو شجر هندي يعلو كالجوز، ورقه عريض أغبر حاد الرائحة، إذا نام تحته شخص سكر وربما عرض له السبات، ينفع عسله من كل مرض بلغمي كالفالج واللقوة والرعشة والاختلاج والخدر وسلس البول، ويزيد في الحفظ والفهم ويذهب النسيان أكلا، وقشر ثمره يهيج الباه ويورث الماليوخوليا وهو سام جدا وإذا أخذ بمثقالين؛ فهو قاتل.

وقد وصفه بعضهم ؛بأنه سام حاد شديدة المضرة (جامع المفردات لابن البيطار).

٣- والمرقد: ما غيب العقل والحواس كالشيكران (Conium maculatum) ثم أضاف بأن المسكرات تنفرد عن المرقدات والمفسدات بثلاثة أحكام: الحد والتنجيس وتحريم اليسير.

والمرقدات والمفسدات لاحد فيها ولا نجاسة وإنما فيها التعزير.

(د)-التعريف الأقرباذيني:

لا يوجد تعريف في المراجع العلمية الحديثة لكلمة مخدرات وتقع جميعها تحت اصطلاح Opioid وهي مشتقة من كلمة الأفيون باللغة الإنجليزية Opium وعند ذكر مصطلح Opioids يفهم مباشرة؛ أنها المواد المشتقة من الأفيون وكذلك المواد التي لها نفس التأثير الأقرباذيني للأفيون.

والمقصود هنا بالأفيون العصارة الجافة التي يتم الحصول عليها بحز

المحافظ غير الناضجة لنبات الخشخاش، وذلك بواسطة نصال حادة خاصة فتسيل عصارة لبنية تجمع وتجفف ثم تصنع كتلا، وأشهر الدول التي تقوم بزراعة الخشخاش تركيا وإيران والهند وبعض دول أوروبا الشرقية.

أما بقية أجزاء نبات الخشخاش؛ فخالية من مثل هذه المواد المخدرة، وتستعمل بذور الخشخاش كمكسبة للطعم والرائحة في الخبز مع حبة البركة واليانسون، وليس لها أي تأثير مخدر، وقد استعملها سكان منطقة الخليج في السابق بغليها في الماء مسكناً، ومهدئاً للمغص عند الأطفال، والتأثير هنا بسبب المواد الطيارة التي تحتويها البذور.

وتبلغ الجواهر الفعالة المؤثرة في هذه العصارة حوالي «٢٥» قلويدا وأهمها أربعة هي: المورفين - الكودايين - ونوسكابين - وسيبايين.

وهذه الأربعة تعتبر مسكنة للآلام ومهدئة ومرخية للعضلات، وأقواها أثرا هو المورفين الذي تصل نسبته إلى حوالي ١٠٪، بينما بقية المواد أقل من هذه النسبة بكثير.

وقد تفرد المورفين عن بقية المواد الأخرى؛ بأنه يحدث إدمانا قويا لمن يتعاطاه لفترة طويلة، ويمكن أن يستخدم الكودايين علاجاً لإدمان المورفين.

ومن رحمة الله بالإنسان أنه - سبحانه وتعالى - قد أوجد هذه المواد داخل جسم الانسان تفرزها الخلايا الخاصة بذلك؛ إذا تعرض جسم الإنسان لآلام خارجية لتسكينها ذاتيا، إلا أنه في بعض الأحيان يكون الألم غير محتمل ويحتاج إلى مواد خارجية لقتل هذا الألم، ولذلك؛ يلجأ الطبيب لاستخدام المورفين وأمثاله في حالات مثل السرطان والمغص الكلوي أو غير ذلك.

وقد أمكن التعرف على ثلاثة أنواع من الأفيونات داخل جسم الإنسان وهي (Endogenous Opioid Peptides) الإنكفالينس (Enkephalins) والإندروفينيس (Endrophins) والثالثة دينورفينس (Dynorphins) .

وقد أسهبت الأبحاث منذ القدم في شرح طريقة التأثير؛ سواء على الجهاز العصبي المركزي أم على الأعضاء المختلفة؛ ولا يتسع المجال للتعرض

لمثل هذه التأثيرات، إلا أن أخطر ما ينتج عن استعمال المواد المخدرة بقصد اللهو ولفترة طويلة هو ظاهرة الاعتياد والإدمان، وهذا ما لفت الأنظار إليها، وبالتالي فإن الأمر يحتاج إلى تعريف.

ما معنى الإدمان؟

هو حالة من اعتماد الجسم عضويا ونفسيا على دواء ما، تؤدي إلى رغبة أو حاجة لا يمكن مقاومتها للاستمرار في تناول الدواء والسعي الجاد للحصول عليه بأي وسيلة أو ثمن، والميل نحو مضاعفة الجرعة، وإلا حدثت اضطرابات نفسية وعقلية وجسدية خطيرة لدى الشخص المدمن عقب حرمانه من تناول المادة، وتكون هذه الأعراض بمجموعها مشهدا سريريا خاصا يعرف بتناذر الحرمان (Toxic mania).

ويحدث الإدمان بعد الاستعمال المستمر لبعض الأدوية، وخاصة المخدرات (Narcotics) كالمورفين والكوكايين والحشيش والهيروين والسجائر والمنبهات مثل الأمفتيامين وغير ذلك، ويقود الإدمان إلى الاحتمال كذلك (Tolerance).

أما الاعتياد: Habituation

فينتج من تناول بعض الأدوية مرات عدة فيجعل في البدن نوعا من المقاومة ضدها فيعتادها الشخص ويتحمل مقادير منها لو أخذها من لم يتعودها لأحدثت فيه أعراضا خطيرة.

إن الاعتياد ظاهرة نفسية تعبر عن حدوث تكيف عقلي تجاه المقادير الكبيرة المأخوذة من الدواء، وينجم عن هذه الظاهرة رغبة نفسية ملحة لدى الشخص عند قطع الدواء عنه.

وقد ظهرت تعريفات حديثة للتفرقة بين الاعتياد والإدمان وهي تعريفات تهم العاملين في هذا المجال، ولا داعي للخوض فيها، وهذه التعريفات تنطبق على المخدرات، أي المواد التي تخدر الجهاز العصبي، وكذلك المواد التي تنبه

الجهاز العصبي.

والغريب أن المواد المخدرة في المراحل الأولى تحدث تخدراً وستارا على الجهاز العصبي وحالة من النشوة (Euphoria)، ولكن بعد فترة معينة من الإدمان؛ فإن هذه المواد تنبه الجهاز العصبي، ولا يصحو من غفوته إلا بعد تناول الجرعة اللازمة من هذه المواد.

ونظراً لما يواجهه العالم اليوم من حرب خطيرة تقودها مافيا منظمة؛ فإن العلماء المشتغلين في هذا المجال أفردوا مجلات تنشر البحوث الجديدة وكل مستحدثاتها، بل ظهرت مراجع تزيد صفحاتها عن ألف صفحة كلها تبحث في هذه الظاهرة وآثارها ومضاعفاتها الخطيرة التي تودي بحياة الملايين سنويا، بل إن بعض الدول تتخذ من هذه المخدرات سلاحا خطيرا ضد بعض الدول الأخرى لتحويل أفراد شعوبها إلى جثث هامدة، إضافة إلى الخسائر القومية في القوى البشرية والإنتاج القومي والاقتصاد الوطني.

وليس من شأن هذه الورقة الدخول في هذه المجال، لأن ذلك يدخل تحت بند استخدام مثل هذه المواد بقصد اللهو، إلا أن موضوعنا الذي نحن بصدده هو استخدام هذه المواد في العلاج والدواء.

وينحصر استخدامها في الآتي:

١- المواد المخدرة، كما سبق أن ذكرت، لها قدرة هائلة على قتل الألم في مثل حالات السرطان والمغص الكلوي الحاد والذبحة الصدرية، وبعد إجراء العمليات الجراحية وقبل إجرائها - أيضا - ولذلك؛ فإن الطبيب لا يجد بديلا عن استخدام هذه المواد سواء أكانت مشتقة من المورفين أم مصنعة كيميائيا.

٢- في السابق كانت مثل هذه المواد تدخل في بعض التراكيب الصيدلية كمسكن للكحة والصداع والبواسير، إلا أن معظم هذه المستحضرات قد ألغيت الآن من دساتير الأدوية نظرا لسوء استخدامها من قبل المستهلكين

من غير المرضى وهم المدمنون.

٣- تستخدم هذه المواد سواء المخدرة أم المنبهة بكميات كبيرة ولفترة طويلة بواسطة الأطباء في علاج المدمنين كجزء من برنامج العلاج، وقد لا تكون المواد المستخدمة في العلاج من مشتقات المورفين، ولكنها ذات تأثير مشابه (أي مخدرة)، وهي إما مصنعة كيميائيا أو مستخلصة طبيعيا، حيث لا يستطيع المريض الذي وقع في حبائل الإدمان أن يوقف تعاطي هذه المواد بصورة مفاجئة، فقد يعرضه ذلك للوفاة أو الهلاك أو حدوث مضاعفات خطيرة، ولذلك فإن برنامج العلاج يتضمن تقليل الجرعة تدريجيا إلى أن تعود خلايا الجسم لتصبح قادرة على أداء مهامها دون الحاجة إلى أية جرعات خاصة من هذا المخدر.

أدوية التخدير

Anesthetics

أدوية التخدير (المبنجات) مواد تحدث التخدير، وهو: حالة من فقدان القدرة على الحس، والتخدير نوعان:

أ - التخدير العام (General Anesthesia)، حيث يمتد التخدير إلى كامل الجسم، فيفقد المريض الوعي (غيبوبة) وترتخي عضلاته ويفقد بالتالي القدرة على الحس بالألم.

ب- التخدير الموضعي (Local Anesthesia)، حيث ينحصر التخدير بجزء

من الجسم ويحتفظ المريض بكامل وعيه.

١- أدوية التخدير العام General Anesthetics:

أدوية التخدير العام مواد تثبط الجهاز العصبي المركزي، وتؤدي إلى فقدان الوعي المؤقت، والمخدر المثالي هو الذي يؤدي إلى الغيبوبة وتسكين الألم وارتخاء العضلات بدرجة تلائم إجراء العمليات الجراحية، ولا تلبي مادة واحدة هذه المتطلبات بالجرعات المأمونة، ولذا تستعمل أدوية عدة لهذه الغاية، يتسلسل استعمالها عادة على الوجه التالي:

- تبدأ عملية التخدير ببربيتوري قصير جدا مثل ثيوبنتون.
- يحافظ على استمرارية الغيبوبة بإعطاء مخدر إنشاقي كالهالوثين مع الأكسجين وأكسيد النايتروز.
- يقوى تسكين الألم بزرق المورفين أو البثدين أو مثيلاتها.
- يُعطى مُرخٍّ للعضلات كالتيوبوكورارين إذا كان ذلك ضروريا.
- يُعطى الأتروبين عند الحاجة لإنقاص إفرازات اللعاب ولتفادي بطء القلب وهبوط ضغط الدم في أثناء التخدير.

تقسم أدوية التخدير العام إلى نوعين هما:

١- أدوية التخدير الإنشاقية Inhalation Anesthetics، وهي؛ إما غازات أو سوائل طيارة، تستعمل بالإنشاق المستمر، ويستعيد المريض إحساساته بعد قطعها، وتعطى بإحدى طرق ثلاث:

(أ) الطريقة المفتوحة (Open Mcthod)، حيث يقطر السائل الطيار على قطعة من القماش أو القطن أو الشاش، توضع على أنف المريض وفمه، دون الحاجة إلى جهاز تخدير (Anesthesia Machine).

(ب) الطريقة المغلقة (Closed Method)، حيث يوضع الغاز أو السائل الطيار في جهاز خاص للتخدير، يتصل بأنف المريض وفمه، بحيث يشكل

حلقة مغلقة، إذ يتنفس المريض باستمرار من موجودات الجهاز ويطرح موجودات تنفسه فيه، ولذا يعطى الأكسجين مع المخدر حسب الحاجة كما يجري التخلص من مادة ثاني أكسيد الكربون بامتصاصها بواسطة مادة الكلس الصودي (Soda Lime).

(ج) الطريقة المختلطة (Combined Method)، ويستعمل في هذه الطريقة نفس جهاز الطريقة المغلقة، إلا أن فتح الصمام المزود به يسمح بأن يتنفس المريض الهواء الموجود خارج الجهاز، ولذا؛ فلا حاجة لاستعمال الكلس الصودي لامتصاص ثاني أكسيد الكربون.

٢- أدوية التخدير الوريدية (lntravenous Anesthctics)، وتعطى هذه الأدوية بالزرق الوريدي، ومن حسناتها سهولة استعمالها، وسرعة تأثيرها، وحسن بداية مفعولها، وعدم تخريشها للجهاز التنفسي، وسهولة عودة المريض إلى وعيه بعض قطع استعمالها دون غثيان أو قيء، وعدم قابليتها للاشتعال والانفجار كبعض الوسائل والغازات القابلة للاشتعال التي تعطي بالإنشاق.

تشمل هذه المجموعة البربيتوريات قصيرة المدى جدا وأدوية أخرى مماثلة في المفعول.

إثير، داي إثيل إيثر، إيثر تخديري

Ether ; Diethyl Ether ; Anesthetic Ether

سائل طيار لا لون له، ذو رائحة خاصة وطعم حلو لاذع، وهو يتبخر في درجة الحرارة العادية، ويحدث انفجار شديدا عند اختلاط أبخرته مع الهواء وإشعالها، ويتحلل بالضوء ولذا يحفظ في زجاجات ملونة محكمة الغطاء غير مملوءة تماما.

يستعمل الإيثر في التخدير العام، إما بتقطيره على قطعة من الشاش أو

بإعطائه في جهاز خاص، ويعتبر أكثر أدوية التخدير استعمالاً كما يعد معيارا لها، تكمن مساوئه في اشتعال أبخرته وانفجارها، وتخريش مخاطية التنفس، وزيادة إفرازاتها، وإفرازات المعدة والغدد اللعابية الأمر الذي يؤدي إلى غثيان وقيء بعد العملية ويتقى ذلك بإعطاء ٦. ملغم من الأتروبين قبل العملية وبعدم إعطاء الإيثر في عمليات الرئة والقصبات.

يبلغ المقدار اللازم للكبار ٥٠-١٥٠مل، وللصغار ٢٥-٣٠مل.

قد يؤدي استعماله بالإضافة إلى تخريش الأغشية المخاطية التنفسية وزيادة إفراز اللعاب ومفرزات القصبات إلى تشنج الحنجرة وهبوط ضغط الدم وزيادة نزف الشعيرات الدموية، واضطراب وظيفة الكبد والكلى، يؤدي استعماله الطويل إلى القيء بعد العملية كما تتأخر عملية الإنعاش.

للإيثر إذا أعطي بالفم مفعول الكحول نفسه، كما يفيد طارداً للأرياح بمقدار ١-٤مل، يستعمل من الظاهر مطهراً ومنظفاً موضعياً ويدخل في تركيب المستحضرات المحمرة (Rubifacients)، ويستعمل في الصناعة بكثرة مادة مذيبة.

كلوروفورم Chloroform

سائل طيار لا لون له، ذو رائحة خاصة وطعم حلو لاذع، وهو غير قابل للاشتعال إلا أن أبخرته إذا سخنت تحترق بلهب أزرق.

إن الكلوروفورم مخدر إنشاقي قوي، يمتاز عن الإيثر بسرعة تأثيره، وقوة مفعوله، وقلة تخريشه لمخاطية التنفس، وعدم التسبب بالغثيان والقيء بعد العملية، وعدم قابليته للاشتعال، غير أن استعماله أصبح نادرا لخطورته على القلب والكبد والكليه والتنفس وضغط الدم، ويتحلل إلى غاز سام عند تعرضه للضوء، ولا يجوز استعماله، إذا بدا غائما.

يستعمل أحيانا للجراحة الميدانية كإسعاف أولي، وللسيطرة على

التشنجات، بنسبة ١-٤٪ مع الأكسجين.

يعطى بالفم طاردا للأرياح بمقدار ٠٦ .-٣.مل، ويستعمل معطرا وحافظا لكثير من المستحضرات، كما يستعمل من الظاهر محمرا (Rubifacient) ويدخل في تركيب الكثير من المروخات (Liniments).

إيثيل كلورايد Ethyl Chloridc:

مخدر إنشاقي، سريع بداية المفعول، كما أن الإنعاش بعد وقف استعماله سريع، إلا أن من الصعب إحداثه بدرجة كافية من التخدير والمحافظة على استمراريته، ولذا؛ فقد حلت محله المخدرات الإنشاقية الأخرى المأمونة.

بالنظر لانخفاض درجة غليانه وشدة البرودة الناجمة عن تبخره، فإنه يستعمل كمخدر موضعي في الجراحات الصغرى، إلا أنه لا ينصح باستعماله لهذه الغاية، كما يستعمل لتسكين الآلام الناجمة عن لي المفاصل (Sprains) وألم العضلات (Myalgia).

يتوافر على شكل أنابيب محكمة السد توضع في اليد؛ فإذا ما فتحت؛ فإن حرارة اليد تؤدي إلى تبخر السائل الذي إذا ما سلط على منطقة من الجسم أدى إلى تجمدها وتخديرها، وتشبه سميته سمية كلوروفورم.

هالوثين Halothane

سائل طيار لا لون له، غير متفجر أو قابل للاشتعال، ذو رائحة كلوروفورمية وطعم حلو لاذع.

يستعمل مخدرا إنشاقيا، وهو باهظ التكاليف وأقوى من الإثير بأربع مرات، وهو يعطى في جهاز خاص، يبدأ بالتخدير بسرعة ويتم الإنعاش بسرعة أيضا، ويمكن التحكم جيدا بعمق التخدير، يخفض ضغط الدم ولذا يقلل نزف الشعيرات الدموية، الأمر الذي يتيح للجراحة مكانا نظيفا غير مدمي.

يعطى الهالوثين لبدء التخدير بنسبة ١,٥-٣٪ مع الأكسجين أو مع الأكسجين وأكسيد النايتروز، ويحافظ على استمرارية التخدير بنسبة ٠,٥-١,٥٪.

لا تخرش أبخرته مخاطية التنفس، غير أن استعماله قد يؤدي إلى هبوط ضغط الدم وبطء القلب (Bradycardia) وعدم انتظام ضرباته وهبوط التنفس واضطراب الكبد.

ومن أسمائه التجارية Flouthane.

تراي كلوروإيثيلين Tricloroethylene:

سائل لا لون له، ذو رائحة كلوروفورمية وطعم حلو لاذع، وهو غير قابل للاشتعال، ويلون عادة باللون الأزرق لتفريقه عن الكلوروفورم، يتحلل بملابسة الكلس الصودي؛ ولذا فلا يمكن استعماله في أجهزة التخدير المغلقة.

يستعمل مخدرا إنشاقياً في الإجراءات الجراحية القصيرة بنسبة ٠,٥-٢٪، إلا أن التخدير به وحده غير مناسب لضعف تأثيره المرخي للعضلات؛ ولذا فهو يعطى مع أكسيد النايتروز لتقوية مفعوله، ويستعمل مسكنا للألم في أثناء الولادة بنسبة ٠,٥٪ إلا أن بطء مفعوله وسميته يحولان دون هذا الاستعمال، يفيد في تسكين آلام عصاب الوجه المثلث (Trigemenal neuritis) وذلك باستنشاق أبخرة «١» مل منه.

يسبب التنفس الضحل الذي قد يتلوه توقف التنفس (Apmea)، وعدم انتظام القلب، وقد يتلو التخدير به الغثيان والقيء والصداع والتشوش.

ومن أسمائه التجارية Trilene

أكسيد النايتروز Nitrons Oxide:

يدعى - أيضا - بالغاز المضحك (Laughing Gas)، وهو غاز لا لون له، أثقل من الهواء، ذو رائحة خاصة وطعم حلو خفيف، وهو غير قابل للاشتعال،

ويعبأ مضغوطا في اسطوانات معدنية.

وهو أضعف أدوية التخدير العام؛ إلا أنه أسلمها، وهو ذو مفعول قوي مسكن للألم ومفعول ضعيف مرخ للعضلات.

يستعمل بشكل رئيسي لبدء عملية التخدير، إذ إنه سريع التأثير، أو كعامل مساعد لأدوية التخدير الأخرى، ويعطى معه الأكسجين بنسبة ٢٠٪ أثناء بداية التخدير وبنسبة ٣٠٪ في أثناء عملية التخدير.

يعطى هذا المخدر حين شق الخراجات أو قلع الأسنان أو إجراء الخياطات البسيطة أو بعض الضمادات المؤلمة، أي أنه يعطى للمرضى الذين يغادرون المستشفى بعد العمل الجراحي مباشرة.

يعطى مسكنا في أثناء عملية الولادة على شكل مزيج بنسبة ٥٠٪ من و٥٠٪ من الأكسجين في جهاز مناسب.

يصاب بعض المرضى في أثناء استعماله بالهستيريا وتشنج عضلات الفك ولذا سمي بالغاز المضحك، وهو غير مخرش للرئتين ويطرح من المجاري التنفسية.

ثيوبنتون صوديوم Thiopentone Sodinm:

بربيتوري قصير المدى جدا، يستعمل كمخدر وريدي قصير المفعول أو البدء عملية التخدير، وهو ذو مفعول ضعيف مسكن للألم ومرخ للعضلات.

يستعمل مخدرا في العمليات الجراحية القصيرة، «١٥ دقيقة» باستثناء عملية الفم والحلق، غير أنه يستعمل في عمليات قلع الأسنان، يستعمل - أيضا - لبدء عملية التخدير قبل استعمال أدوية التخدير، وللسيطرة على حالات الاختلاج الناجمة عن التخدير العام أو الموضعي أو الانسمام الحاد، كما يستعمل في الطب النفسي للتحليل التخديري (Narcoanalysis) يتم الإنعاش منه بسرعة، غير أن المريض قد يبقى يحس بالنعاس والتشوش لمدة طويلة، يجب الاقتصار في استعماله على أطباء التخدير المدربين جيدا.

يعطى بالزرق الوريدي محلولا بنسبة ٢,٥-٥٪، وبجرعة مقدارها ١٠٠-٥٠٠ ملغم، وتعطى جرعة أخرى إذا لم يتم التخدير خلال ٣٠ ثانية، تكرر الجرعات للتخدير الطويل حسب الحاجة، أو يعطى الدواء بالتسريب الوريدي.

يسبب الثيوبنتون السعال والعطاس والغثيان والقيء، وهو مثبط قوي للتنفس وقد يسبب انقطاع التنفس الأمر الذي يدعو لوجود الأكسجين والمنشطات التنفسية بجانب المبنج دائما، كما قد يسبب عدم انتظام القلب وهبوطه، قد يسبب الزرق الوريدي التهاب الوريدي التجلطي (Thrombophlebitis)، أما التسرب خارج الوريد؛ فقد يسبب النخر (Necrosis).

ومن أسمائه التجارية Pentothal, Intraval.

كيتامين Ketamine Hydrochloride:

مخدر عام قصير المفعول، ويعطى بالزرق الوريدي أو العضلي يستعمل مخدرا في الإجراءات التشخيصية والعلميات الجراحية الصغرى، كما يستعمل لبدء عملية التخدير بمخدر آخر وكمخدر آخر مع مزيج اكسيد النايتروز والأكسجين، غير أن تأثيراته الجانبية في أثناء الإنعاش تحد من استعماله للكبار باستثناء بعض الإجراءات كالقثطرة القلبية (Cardiac Caheterisation) والتوليد والحالات التي تستدعي تكرار التخدير.

يعطي بالزرق الوريدي البطيء بجرعة مقدارها ١-٤,٥ كلغم لكل كيلو غرام من وزن الجسم، وبالزرق العضلي بجرعة مقدارها ٦,٥-١٣ ملغم لكل كيلو غرام من وزن الجسم.

إن أعراضه الجانبية في أثناء الإنعاش شائعة وتشمل الأحلام المزعجة والتشوش والهلوسة وزيادة توتر العضلات، كما قد يسبب ارتفاع ضغط الدم وزيادة معدل ضربات القلب والغثيان والقيء والصداع والدوخة.

ومن أسمائه التجارية Ketalar.

ميثوكسي فلورين Methoxy flurane:

مخدر عام إنشاقي قوي، غير قابل للاشتعال أو التفجر عند مزجه مع الأكسجين، وهو ذو تأثير مسكن، وأقل من الإيثر تخريشا لمخاطية التنفس.

تبدأ عملية التخدير ببطء وتطول مدة الإنغاش، ويستمر النعاس وسكونة الألم بعد الوعي الأمر الذي يؤدي للاستغناء عن المسكنات المخدرة بعد العمليات الجراحية مباشرة، يستعمل بنسبة ٠,٥-٣٪ مع أكسيد النايتروز والأكسجين كمخدر عام في العمليات الجراحية التي لا تتجاوز الأربع ساعات أو لبدء عملية التخدير، يستعمل بنسبة ٠,٥٪ لوحده أو مع أكسيد النايتروز كمسكن في عملية التوليد والإجراءات الجراحية البسيطة.

يثبط الجهاز القلبي الوعائي، ويضعف الوظيفة الكلوية، وقد يؤدي إلى الصداع والانسمام الكبدي وتشنج الحنجرة والقصبات.

ومن أسمائه التجارية Penthrane

٢- أدوية التخدير الموضعي Local Anesthetics:

أدوية تسبب حالة من التخدير في منطقة محددة حول مكان استعمالها أو زرقها أو قريبا منه، إذ تؤثر في الألياف العصبية الحسية (Sensory Nerve Fibers) وذلك بمنع أو تخفيض انتقال السيالة العصبية الحسية (Sensory Nerve Impulsc)، فتسبب فقدان حس الألم لفترة محدودة من الزمن، ودون أن يفقد المريض وعيه وإدراكه.

تستعمل هذه الأدوية لتسكين الألم في الإجراءات الجراحية والإصابات المرضية والمرض، وتعطى بالزرق حول جذوع الأعصاب أو بالزرق الشوكي أو بتشريب (Infiltration) الأنسجة، أو بالإرذاذ (Spray) أو الطلاء (Paint) على الأغشية المخاطية، أو بالتقطير في العين.

تصنف أدوية التخدير الموضعي في ثلاث مجموعات:

(أ) الأدوية التي تسبب التخدير بالتبريد وهي مواد سريعة التبخر كالإثيل كلورايد والإيثر.

(ب) بعض السموم البروتوبلازمية كالمنتول والفينول.

(ج) الأدوية التي تؤثر بالخاصة على الأعصاب الحسية كالكوكايين والعديد من أدوية التخدير التخليقية، يقتصر الاستعمال في الوقت الحاضر على أدوية هذه المجموعة، إذ أصبح من النادر استعمال أدوية المجموعتين الأخريين.

تختلف مدة فعالية أدوية التخدير الموضعي من ٥ دقائق حتى ساعتين، وقد يزيد طول هذه المدة بإضافة الإدرينالين أو النورادرينالين اللذين يسببان تقبض الشعيرات الدموية ويمنعان بالتالي سرعة زوال المخدر.

إذا جرى امتصاص أدوية التخدير الموضعي بكثرة؛ فإنها تنبه الجهاز العصبي المركزي بشكل يؤدي إلى الاهتياج والرجفان والتثاؤب والقيء والدوار واضطراب الرؤية، وقد يتلو ذلك الهبوط والاختلاجات وقصور التنفس والغيبوبة، وقد يؤدي الزرق في وعاء دموي إلى انهيار الدوران (Circulatory Collapse) كما قد يؤدي الاستعمال المتكرر على الجلد إلى أغراض التحسس.

كوكايين Cocaine Hydrochloride:

قلويد يستحصل عليه من أوراق الكوكا، التي اعتاد مواطنو أمريكا الجنوبية على مضغها للحصول على النشوة وتحمل الجوع والتعب ليستطيعوا تسلق الجبال العالية، كما كانوا يستعينون بها على تقوية الباه أيضا.

كان الكوكايين أول مخدر موضعي اكتشف، وما زال أقوى مخدر موضعي مستعمل، إن سميته وخطورة الاعتياد عليه وإدمانه قد حدت كثيرا من استعماله كمخدر موضعي، ومع ذلك؛ فهو لا يزال مستعملا في جراحة العين

والأذن والأنف والحنجرة.

يسبب عند تقطيره في العين شحوب الصلبة (Sclera) وتوسيع البؤبؤ وتخدير الأجزاء السطحية، ويستعمل محلوله بنسبة ١-٤٪ قطرة عينية للجراحات العينية ولإزالة الأجسام الغريبة من العين، فيؤثر خلال ٢٠ دقيقة ويدوم مفعوله حوالي ساعتين.

يسبب عند استعماله في الأنف والحنجرة شحوب المخاطيات وتخديرها، ويسهل بالتالي الفحص الطبي؛ كما يكون التخدير كافيا لبعض الإجراءات الجراحية، يستعمل لهذه الغاية محلولا بنسبة ٥-١٠٪، رذاذا للأنف والحلق، وبنسبة تصل حتى ٢٠٪ رذاذا للحنجرة.

قد يسبب الاستعمال الموضعي عند المرضى المتحسسين أعراضا سمية خطيرة كالتشوش والخفقان والإقياء والاختلاجات وسرعة النبض وهبوط الدوران.

يؤدي الاستعمال المستمر إلى الإدمان، ويأخذه المدمنون نشوقا (Snuff) الأمر الذي يؤدي إلى تقرح وانثقاب حجاب الأنف الغضروفي، يشعر المدمن بالنشوة، ثم يأخذ بالهذيان والتخيل البصري والسمعي، ويزداد حسه الشهواني، ويميل إلى الحركة والتنقل، ويصاب بالغثيان وفقدان الشهية والنحول ويصل بعدئذ إلى دور الهمود العضلي والاختلاجات التي تشبه الصرع والناشئة عن تلف في الدماغ؛ كما يحدث في الانسمام المزمن بالمورفين، ويصاب بهلوسة حسية تتبدى بالتنمل (formification) وهو إحساس بوجود بعض الأجسام الغريبة تحت الجلد وأنت هناك بعض الحشرات كالنمل تزحف على سطح الجلد.

يبدو أن الإدمان الكوكايين يؤدي إلى الانحطاط العقلي والخلقي والجسماني بأسرع من إدمان المورفين، حتى إن بعض المدمنين يصبحون من المجرمين ويرتكبون كل ما يخالف العادات المألوفة والأوضاع الاجتماعية

والأخلاقية.

بوركايين Prcaine Hydrochloride:

البروكايين من أقدم المخدرات الموضعية التخليقية وأقلها سمية، وهو ليس ملائما للاستعمال السطحي، نظرا لقلة امتصاصه من قبل المخاطيات السليمة أو الجلد.

يستعمل بالزرق، حيث يعطي مفعولا سريعاً، غير أنه مؤقت، وله تأثير موسع للأوعية، يعطي معه الإدرينالين لإطالة مفعوله، تستعمل محاليله بنسبة ٠,٥-٢٪ للتشريب والتخدير الشوكي وتفضله الأدوية المخدرة الموضعية الأخرى مثل ليغنوكايين.

ومن أسمائه التجارية **Novocaine, Syncaine**

ليغنوكايين Lignocaine (Lidocaine):

مخدر موضعي تخليقي، سريع المفعول بالزرق وينتشر بسرعة في الأنسجة المحيطة، وهو أشد تأثيرا وأطول مفعولا من بروكايين، إلا أن مفعوله أقصر من مفعول بريلوكايين، ليس له تأثير قابض للأوعية، وتطول مدة فعاليته بإضافة مقبض للأوعية كالأدرنيالين أو النورادرينالين، فيجف الامتصاص وتطول مدة بقاء المحلول قرب نهايات الأعصاب.

يستعمل للتشريب على شكل محلول بنسبة ٠,٥-٢٪ لوحده أو مع الأدرينالين أو النورادرنالين، وخاصة في جراحة الأسنان، يستعمل موضعيا على الأغشية المخاطية على شكل محلول بنسبة ١-٤٪ أو هلام بنسبة ٢٪ لتشحيم القثاطر (Catheters) الأنفية والإحليلية وأنابيب القصبة الهوائية (Endotracheal Tubcs) أو مرهم بنسبة ٢,٥-٥٪ لمعالجة الجروح البسيطة والسحجات (Abrasions) وآفات الشرج والمستقيم (Anorectal lesions)U.

يخفض ليغنوكايين قابلية عضلة القلب للتهيج (Irritability) ويعطى

بالـزرق الوريـدي فـي معالجـة عـدم الانتظـام البطـينـي (Ventricular Arrythmia) التـالـي لاحتشـاء القلـب الانسـدادي (Infarction) أو التخدير العام أو في أثناء القثطرة القلبية أو عمليات جراحة القلب المفتوح، يعطى لهذه الغاية بجرعة مقدارها ٥٠-١٠٠ ملغم على شكل محلول بنسبة ١٪ بالزرق الوريدي خلال دقيقتين، وقد تكرر الجرعة بعد ٥-١٠ دقائق.

ومن أسمائه التجارية **Xylocaine; xylotox; Leostesine**

بريلو كايين Prilocaine Hydrochloride:

مخدر موضعي تخليقي يشبه ليغنوكايين في سرعة وقوة مفعوله، إلا أن مدة فعاليته أطول كما أنه أقل سمية من لغنوكايين بنسبة ٤٠٪، إن له مفعولا ضعيفا موسعا للأوعية، ولذا يستعمل بدون الأدرينالين أو مع نسبة قليلة من (١ : ٢٠٠,٠٠٠).

يستعمل محلولا بنسبة ٤٪ لتخدير الأغشية المخاطية في تنظير القصبات (الكشف بالمنظار) (Bronchoscopy) والجراحات الصغرى في الفم والأنف والحقل، ومحلولا بنسبة ٠,٥-٢٪ مع الأدرينالين في التخدير التشريبي، وبنسبة ٣٪ مع الادرينالين في جراحة الأسنان، وبنسبة ٥٪ في التخدير الشوكي (Spinal Anesthesia).

ومن أسمائه التجارية **Citanest**.

زيت القرنفل Clove Oil:

زيت عطري يستخرج بتقطير مسامير القرنفل، وهي أزهار لم تتفتح، ويحتوي على ٨٥-٩٠٪ من يوجينول (Eugenol)، وهو الجوهر المؤثر فيه.

يستعمل زيت القرنفل مطهرا ومخدرا موضعيا، لتسكين آلام النخرات السنية، حيث توضع في النخرة قطعة قطن مغموسة به، ويمزج عادة لهذه الغاية مع كلوروبيوتانول (Chlorobutanol) بنسبة ٢٥٪ .

ونستطيع أن نقرر بناء على الأبحاث المنشورة؛ أن جميع الاستخدامات الطبية والتي تكون تحت إشراف أطباء متخصصين وليست بغرض اللهو لا ينتج عن هذه الاستعمالات أية أعراض للاعتماد أو الإدمان؛ إلا في بعض حالات علاج المدمنين، فقد يدمن المريض الدواء الجديد نتيجة استخدام هذا الدواء لفترات طويلة.

وقد قدم طبيبان مشهوران في علم الأقرباذين وهما؛ (جودمان وجليمان) في كتاب القواعد الأساسية لعلم الأقرباذين في طبعته الصادرة في ١٩٩٢م التقسيم الآتي لهذه المواد:

١- مجموعة الأبيات (Opioids) وتشمل المورفين ومشتقاته.

٢- مجموعة مثبطات الجهاز العصبي وتشمل الكحول والبارينوراث.

٣- مجموعة منبهات الجهاز العصبي الكوكايين والأمفيتامين والمواد المشابهة (إذ أنهما مع اختلاف طرق تأثيرهما، ينبهان الجهاز العصبي وبالتالي يتم إدراجهما معا).

٤- النيكوتين والتبغ.

٥- مجموعة القنب ومستخلصاته ومنتجاته.

٦- المهلوسات: وهي تشمل العديد من المركبات لدرجة أن المخدرات والكوكايين والأمفيتامين يمكن إدراجها في مرحلة من المراحل تحت هذا البند، إلا أن أشهر هذه المركبات هو (LSD).

ومن هذا التقسيم لهذه المجموعة من الأدوية سنجد أن كثيرا من المواد ستقع تحتها وهي تستخدم في حياتنا اليومية مثل المهدئات والمنومات وكذلك السجائر.

لذلك؛ فإن الأمر سيحتاج إلى كثير من الدراسة والدقة عند وضع الرأي الشرعي الإسلامي خاصة؛ إذا افترضنا حسن النية عند مستخدم الدواء وأن الطبيب يرى؛ أن هذا ضروري لاستمرار الحياة بصورة طبيعية لهذه المريض

ولاسيما أن المريض لا دخل له في وصف الدواء ولا يعرف بأن هذا الدواء به مخدر وأنه لا يتعاطى هذا الدواء بقصد اللهو.

ونظرا لخطورة الوضع وحفاظا على الصحة العامة فقد أصدرت منظمة الصحة العالمية جداول تنظم هذه العملية تحت اسم جداول المخدرات والجواهر المخدرة.

وقد أخذ معظم دول العالم بهذه الجداول وتركت الحرية لكل دولة أن تضيف إليها المواد التي ترى إساءة استخدامها وليس لأي دولة الحق في حذف أي من المواد التي اعتمدتها منظمة الصحة العالمية كمادة مخدرة.

ولذلك؛ فإننا نرى أن هذه الجداول تختلف من دولة لأخرى، وهذه الجداول متدرجة المنع؛ فمنها ما هو ممنوع تداوله إلا عن طريق وصفة طبية خاصة من طبيب وتصرف من الصيدلية ويتم الاحتفاظ بهذه الوصفة لمدة لا تقل عن خمس سنوات بالصيدلية، ودفتر الوصفات له مواصفات خاصة بحيث إذا حدث أي تزوير أو غش يمكن اكتشافه، وفي هذه الحالة يقع الطبيب أو الصيدلي تحت طائلة العقوبات الصارمة.

وبعض الجداول تضم أدوية لا تصرف إلا بوصفة طبية خاصة، حتى لا يساء استخدامها من الأطراف جميعها سواء الطبيب أم الصيدلي أم المواطن.

وقد تبين أن هناك عصابات تقوم بالاتجار بمثل هذه المواد وتقوم بتصنيعها وترويجها، وقد وصل الأمر إلى أن هذه العصابات تستولي على منتجات بعض الشركات التي يمكن أن يكون بها بعض المواد المخدرة أو المنبهة، لدرجة أزعجت السلطات وأضافت كثيرا من هذه المواد إلى جداول المخدرات، بعد أن كانت تتداول في السابق بصورة طبيعية.

ثالثا- التداوي بالدم والخنزير والحرير والذهب:

(أ) التداوي عن طريق نقل الدم:

وهذا الموضوع قتل بحثا، وصدرت فيه الفتاوى الشرعية التي استقرت ولم